

59 - شرح صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء - الحديث 59 | |

ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين

اما بعد قال ابن خزيمة علينا وعليه رحمة الله - 00:00:02

باب الامر بغسل الاناء من بلوغ الكلب والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما امر بغسل الاناء من بلوغ الكلب تطهيراً للأناء لا

على ما ادعى بعض اهل العلم ان الامر بغسله امر تعبد - 00:00:25

وان الاناء طاهر والوضوء والغتسال بذلك الماء جائز وشرب ذلك الماء طلق مباح تأمل الى جودة هذا العالم الجليل وبيانه للحق

باجمل ايضاح افصح عبارة ثم ساق بسنده قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي - 00:00:50

مر معنا كثيراً قال حدثنا ابن علية وهو اسماعيل ابراهيم بن اسماعيل بن مقسم بن علي ونتوفى عام ثلاث وتسعين عن هشام ابن

حسان وهشام ابن حسان احد الرواة المشاهير عن محمد ابن سيرين - 00:01:22

ثم قال وحدثنا ساق سندا اخر وحدثنا محمد بن بشار الذي هو بNDAR قال حدثنا ابراهيم بن صدقة وهو الدقيق ثم قال وحدثنا

اسماعيل ابن بشر ابن منصور السلمي قال حدثنا عبد الاعلى ثم ساق سندا اخر وحدثنا محمد ابن يحيى القطعي - 00:01:42

قال حدثنا محمد ابن مروان قالوا هؤلاء جميعا حدثنا هشام بن حسان ثم قال وحدثنا جميل بن الحسن قال حدثنا محمد بن مروان عن

هشام عن محمد ابن سيرين هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين - 00:02:03

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات الاولى منهن بالتراب وهذا

الحديث هو حديث صحيح عظيم. وقال بعده وقال الدورقي اولها بتراب. وقال القضاعي - 00:02:22

اولها بالتراب وقال الدورقي اولها بتراب تأمل اولها بتراب وقال القضاعي اولها بالتراب اي بالالف واللام وهذا الحديث اعله الحنفية بان

راويهم قد ائتمروا بخلافه. وهم قد اشتراطوا في قبول خبر الاحاد ان لا يخالف راويه - 00:02:49

روايته وحجتهم في هذا انها عملها بخلافه الا وقد تيقن من طريق صحيحنا. نسخه او صرفه عن ظاهره بتأويله او تخصيصه اما

جماهير اهل العلم فهم على خلاف ذلك - 00:03:12

اذ لا يلزمه من مخالفة الصحابي الحديث الذي يرويه ان يكون قد اطلع على ناسخ او بدأ له وجه تأويله ثمان المقتضي للحكم هو

ظاهر اللفظ في الخبر وهو قائم - 00:03:32

وما عارضه من فعل الراوي لا يصلح ان يكون معارضا وذلك لاحتمال تمسكه بما ظنه دليلا مع انه ليس كذلك وقول الصحابي مهما

كانت مكانته لا يقاوم الوقوف بوجه النص - 00:03:47

لا سيما اذا كان النص لا يحتمل التأويل وانما يعد هذا من اجتهادات الصحابة والامة ملزمة بالعمل بالنص وغير ملزمة بالعمل

باجتهادات الصحابة قال الشافعي رحمه الله كيف اترك الحديث بعمل من لو عاصرته لحاجته - 00:04:06

والحديث ايها الاخوة اذا صح سنده واتضحت دلالة حجة على الامة بما فيها الصحابي والحنفية ذهبوا الى القول بنجاسة الكلب وان

الأناء الذي يلغ فيه يجب غسله مرتين او ثلاثة - 00:04:32

وحجة الحنفية في ذلك في ترك العمل بحديث ابي هريرة بان ابا هريرة راوي الحديث ائتمروا بخلاف ما روى وهو الغسل ثلاثا فكان

دليلا على وجود النسخ هكذا علمه دليلهم ايضا يعني ما روى الطحاوي والدارقطني من طريق عبدالملك بن ابي سليمان العزمي عن عطاء عن ابي - [00:04:47](#)

ابي هريرة في الاناء يظفيه الكلب او ذر قال يغسل ثلاث مرات واجاب الجمهور عن اعتراضه بان هذه الرواية تفرد بها العزمي. ونص الحفاظ على خطأه فيها. ومخالفته للثقات. اذ روى الدار - [00:05:16](#)

قطني من طريق حماد بن زيد الايوب المحمد ابن سيرين عن ابي هريرة في الكذب يلغ في الاناء قال يراق ويغسل سبع مرات. قالت دارقطني صحيح موقوف ومما يشد عضد هذه الرواية انها موافقة للمرفوع فظهر بها ان عبد الملك بن ابي سليمان اخطأ في روايته - [00:05:33](#)

وقد قال عنه الامام احمد ثقة يخطئ وقال عنه الحافظ ابن حجر صدوق له اوهام وقد رجح الرواية الموافقة للحديث المرفوع البيهقي فقال تفرد عبد الملك من اصحاب عطاء ثم من اصحاب ابي هريرة - [00:05:55](#)

والحفاظ الثقات من اصحابه عطا واصحاب ابي هريرة يروون سبع مرات يعني الرواية الموقوفة عن ابي هريرة توافق المرفوع وفيقول البيهقي يقول في ذلك دلالة على خطأ رواية عبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء عن ابي هريرة في الثلاث - [00:06:11](#) وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف الثقات لمخالفته اهل الحفظ والثقة في بعض روايته تركه شعبة بن الحجاج ولم يحتج به البخاري في صحيحه وقال ابن حجر ورواية من روى عنهم موافقة لروايته ارجح من رواية من روى عنه مخالفتها من حيث الاسناد - [00:06:32](#)

من حيث النظر اما النظر فظاهر واما الاسناد فالموافقة وردت من رواية حماد بن زيد عن ايوب عن ابن سيرين عنه وهذا من اصح الاسانيد واما المخالفة فمن رواية عبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء وهو دون الاول في القوة بكثير - [00:06:54](#)

اذا الحديث صحيح ولا حجة لمن رده؟ هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:07:16](#)